

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

٢ مايو ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم (٨٠) لسنة ٢٠١٨ (

بشأن حظر استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ والصيدان عمر يوم واحد للدجاج والبيض واللاحم من مملكة الدنمارك وذلك بسبب ظهور مرض أنفلونزا الطيور

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة واردة السجل العام رقم ٢٢٤٧ بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٦ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٢٥٣) والمتضمن الآتي:-

قرر

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ والصيدان عمر يوم واحد للدجاج والبيض واللاحم من مملكة الدنمارك وذلك بسبب ظهور مرض أنفلونزا الطيور .

مادة ثانية

يسمح باستيراد الطيور للغرض الشخصي بأن تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .

مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/٤/٩ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/٤/٢٩ .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

المستشار جمال فاضل الجبوري
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان الخاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- أمين المراسم، إسمراء الكتبوني (٥٦٨١)

مدير عام